

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩١ لسنة ٢٠٠٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يُرخص لطائفة الأقباط - أرثوذكس بكنيسة السيدة العذراء مريم ،
الكائنة بقريّة برديس - مركز بلينا - محافظة سوهاج ، وإقامة من قبل
طبقاً للاشتراطات البنائية الجارية العمل بها في المنطقة ، وذلك وفقاً لدراسة الهندسي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ من القعدة سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق أول ديسمبر سنة ٢٠٠٧ م)

حسنى مبارك